الأسس المنهجية لقراءة النّص الديني

ــ آيات العقيدة نموذجا ــ

د/عبد الغني عكاك
كليّة العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 1

ملخّص:

تنفيذ الأوامر الإلهية تنفيذا سليما، يقتضي فهما صحيحا للآيات القرآنية، والتّوجيهات النّبوية، وبالمقابل سوء فهم تلك التّوجيهات يحدث مشكلات كبيرة في الحياة، حيث يرتكب النّاس بسببها أخطاء، وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعا، لذلك يسّر الله فهم كلماته، وتكفّل العلماء ببيان آياته.

والبحث الذي بين أيدينا يهدف إلى تقديم مقاربة، تبرز الأسس المنهجية لقراءة النّصوص الشّرعية المتعلّقة بآيات العقيدة، وهي أسس متماشية مع مقاصد النّص القرآني، وفق اللّسان العربي المبين، ودلالات آيات القرآن الحكيم.

الكلمات المفتاحية: المنهج، النّصوص، الاجتهاد، التّفسير، الفهم، الاستدلال.

Abstract

Allah's divine commands need a sound understanding to the Quranic verses and the prophetic instructions so it cloud be properly applied, conversely, the miss understanding of these instructions causes big problems in our life where people commit mistakes they think it's right, that's why Allah simplified his divine words, and scientists explained them to common people, the search in our Hans aims to Providian approach that shows the methodological basis.

key words: Method, Texts, Diligence, Explanations, Understanding, Inference

مقدّمة

الفهم الصّحيح لنصوص الشّريعة يعين على سلامة العمل وحسن التّطبيق، ويقي صاحبة من الوقوع في الأخطاء والعثرات، وقد نبّه الخليفة عمر بن عبد العزيز (ت 101 هـ) إلى هذه الأهمّيّة بقوله: "من عمل على غير علم كان ما يفسد أكثر ممّا يصلح، ومن لم يعدّ كلامه من عمله كثرت ذنوبه "([1]) وقد حدث فعلا ما أشار إليه رحمه الله، وهذا في زمن النّبوّة المباركة، حيث ظهر رهط من النّاس، مع اجتهادهم في تنفيذ الشّعائر التّعبدّية، فقد رتعوا في كثير من الانحرافات، لسوء فهمهم للدّين، فحكم عليهم النّبي صلّى الله عليه وسلّم بالضّلال، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: ((**بينما نحن عند رسل الله صلّى الله عليه وسلّم، وهو يقسم قسما، إذ أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله أعدل، فقال: ويلك من يعدل إذا لم أعدل؟ قد خِبْتُ وخسرتُ إن لم أكن أعدل، فقال عمر: يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه، فقال: دعه فإنّ له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدّين كما يمرق السّهم من الرّميّة...**)) ([2]) فعلى الرّغم من كثرة صلاتهم وصيامهم وتلاوتهم، فقد ضلّوا عن سبيل الاستقامة، بسبب سوء فهمهم للدّين، ممّا يدلّ على أهمّيّة الفهم وخطورة التّفريط فيه.

(1) ــ ابن الجوزي: سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزّاهد ص 250.

(2) ــ البخاري عن أبي سعيد الخدري، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوّة في الإسلام، حديث رقم 3610.

وبالمقابل من أوتي فهما صحيحا فقد أوتي خيرا كثيرا، لتمكّنه من تنفيذ أوامر الله والوصول إلى مقاصد الشّرع، بأقلّ جهد وأضمن طريق، قال ابن القيّم (ت 571 هـ): "صحّة الفهم وحسن القصد من أعظم نعم الله التّي أنعم بها على عبده، بل ما أُعْطِيَ عبدٌ عطاء بعد الإسلام أفضل ولا أجلّ منهما، بل هما ساقا الإسلام، وقيامه عليهما، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم، وطريق الضّالين الذين فسدت فهومهم، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم، وهم أهل الصّراط المستقيم، الذين أُمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كلّ صلاة، وصحّة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد، يميّز به بين الصّحيح والفاسد، والحقّ والباطل، والهدى والضّلال، والغي والرّشاد، ويمدّه حسن القصد وتحرّي الحق، وتقوى الربّ في السرّ والعلانية، ويقطع مادّته اتّباع الهوى وإيثار الدّنيا، وطلب محمدة الخلق، وترك التّقوى" ([1]) والقواطع المذكورة في كلامه راجعة من وجه إلى سوء الفهم، إذ لو سلم فهم العبد، لما طلب رضا العباد وترك رضا الله.

ومعرفة معاني النّصوص الشّرعيّة ميسّرة لكثير من النّاس، لأنّ الله بنى عليها التّكليف، وضمن بيانها لعباده، وأمر بقراءتها وتدبّر معانيها، فقال: ((**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (1) خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (2) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ (3) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (4) عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**)) [العلق 01 ــ 05] وقال أيضا: ((**لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ (16) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ (17) فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (18) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ**)) [القيامة 16 ــ 19] فقد تكفّل بحفظ كتابه من ثلاثة أوجه، وذلك بحفظ نصوصه من الضّياع، وحفظ قراءتها من التّحريف، وحفظ معانيها من الفهمّ السّقيم.

والبحث الذي بين أيدينا يهدف إلى تقديم مقاربة تبرز الأسس المنهجية لقراءة النّصوص الشّرعية المتعلّقة بآيات العقيدة، وفق البيان الآتي:

قراءة النصّ الدّيني دراسة تأصيليّة : تعامل علماؤنا مع آيات الصّفات بمنهج يهدف إلى تحقيق معاني النّصوص ومقاصدها، وترجمتها إلى سلوك عملي، بتفعيل الوجدان لحمل النّفس على تجسيدها في الواقع، انطلاقا من حقيقة الإسلام والإيمان، المتمثّلة في الارتباط بين الاعتقاد والعمل، ذلك أنّ الإسلام يكمن في استسلام القلب والجوارح، والإيمان يكمن في تصديق القلب والجوارح أيضا، ولتحقيق هذا الغرض أظهر اللّه صفاته للنّاس ليقيموا عبوديتهم على أساسها له دون سواه، والنّصوص القرآنية وهي تسعى لبناء هذه المعرفة في الأذهان والوجدان، وظّفت كثيرا من الألفاظ بأسلوب يتماشى ومدارك المخاطبين، على الرّغم من أنّ حقيقة الذّات الإلهيّة فوق مستوى العقل البشري المحدود، كما قال تعالى: ((**يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا**)) [طه 110] فعرضت الصّفات بألفاظ يوهم ظاهرها التّشبيه، كما في قوله تعالى: ((**الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**)) [التّوبة 67] وقوله عليه الصّلاة والسّلام: ((**ينزل ربّنا تبارك وتعالى كلّ ليلة إلى السّماء الدّنيا حين يبقى ثلث اللّيل الآخر يقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له**)) ([2])

فكان لزاما عليهم تقديم قراءة متماشية مع مقاصد النّص القرآني، وفق اللّسان العربي المبين، ودلالات آيات القرآن الحكيم، وقد استندت قراءتهم على الأسس الآتية:

الأساس الأوّل: عدم تجريم المجتهد في فهم نصوص الشّريعة : تجريم المخطئ في اجتهاده يتعلّق بالجانب الأخلاقي المرتبط بالجزاء، فلا صلة له بالجانب المنهجي المتعلّق بالمعرفة العلمية، غير أن استخدامه من قبل بعض الدّارسين لردّ أقوال مخالفيهم وتنفير النّاس من علومهم، بحجّة عدم عدالة المخالف أو فساد عقيدته، يدعو إلى إدراجه في الأسس المنهجية، لأنّه أخذ بعدا منهجيا عند هؤلاء، حيث أصبحوا يحاكمون الفكرة على أساسه.

(1) ــ ابن قيّم الجوزية: إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين 164/2 ــ 165.

(1) ــ البخاري، كتاب: التّهجّد، باب: الدّعاء في الصّلاة من آخر اللّيل، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، رقم 1145.

لقد علّمنا الله عزّ وجل أخذ الحق من أي جهة كان، وقد تبيّن لنا من خلال قراءة كثير من الآيات أن القرآن الكريم واجه المخالفين بالحقائق المستندة إلى الأدلّة، ولم يجعلها سدّا دون الإصغاء إلى قناعات الآخرين، مهما كانت عقيدتهم، بل كان دائما يفسح المجال للأفكار الأخرى لتطرح نفسها من جديد، من خلال ما تملك من أدلّة جديدة، لتثبت أنّها الأفضل و الأهدى سبيلا، وهذا ما نلمسه ونحن نتلو قوله تعالى: ((**وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**)) [البقرة 111] وقوله تعالى: ((**أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرُ مَنْ قَبْلِي**)) [الأنبياء 24]

والقرآن الكريم وهو يواجه المشركين طالبهم بالبرهان، وعلّمهم في الوقت ذاته طريقة الاستدلال، وأخذهم بالمنهج السّليم في الحكم والتّقدير، قال تعالى: ((**قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**)) [الأحقاف 04]

و اعتبر الشكّ في الفكرة موقفا مشتركا بين الطّرفين، يوحي لكلّ منهما بضرورة إعادة النّظر في القضيّة التي يسعون لعرضها، و محاولة مواجهتها من جديد كما لو لم يواجهها من قبل، للإذعان بعد ذلك للنّتائج مهما كانت، وهذا ما أرشدت إليه الآية الكريمة في قوله تعالى: ((**قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ**)) [سبأ 24] فلم يصف القرآن الكريم في أسلوبه نبيّه بالهدى، ولم يحكم على خصومه بالضّلال، على الرّغم من أنّهم كانوا على ضلال، وهذا للوصول إلى الحقّ، وهذه غاية الإنصاف والأدب في الحوار، ليثير التّدبّر والتّفكّر في هدوء بأسلوب لا تغشى عليه العزّة بالإثم، والجدل على هذا النّحو أقرب إلى لمس قلوب المخالفين على معرفة الحق وقبوله.

ومن هنا جاءت دعوة القرآن لأولئك الذين اتّهموا النّبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم بالجنون، إلى التّجرّد عن الأجواء الانفعاليّة، وذلك بالقيام مثنى وفرادى، ثمّ يتدبّروا في حالة النبيّ عليه الصّلاة والسّلام هل به من جنون، أم هو خلاف ما يتوهّمون، قال تعالى: ((**قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ**)) [سبأ 46]

لأنّ الإنسان إذا لم تتح له فرصة التّفكير بعيدا عن الأجواء التي تنطلق فيها الجماعة بانفعال وحماسة، فإنّه يستسلم لآرائها استسلاما لا شعوريا، لانصهاره بالجوّ العام وذوبانه فيه، ممّا يفقده استقلاله الفكري وشخصيته المميّزة، وهذا ما جيل الصّحابة يتحرّكون في اجتهاداتهم مستشعرين أجواء من الحريّة الفكرية وضمانات من الشّارع الحكيم لعدم المساءلة على تخريجاتهم العلمية.

ومن هذه المنطلقات تعامل الصّحابة الكرام مع نصوص الشّريعة، معتمدين على تمكّنهم من اللّسان العربي وإدراكهم لمقاصد التّنزيل، ورجوعهم للنّبي الكريم عليه الصّلاة والسّلام في المبهمات ([1]) غير أنّ قراءتهم للنّصوص لم تكن على نمط واحد دوما، إنّما تباينت طرقها لتباين مداركهم، واختلاف دلالات اللّغة العربية الحمّالة للأوجه، فاختلفت بذلك مآلات تلك القراءات، اختلاف تنوّع تارة، واختلاف تضاد تارة أخرى، ومع ذلك، لم يرتّب المشرّع الحكيم إجراءات عقابية على المجتهدين، ولم يجرّم حركة الاجتهاد، كما أنّهم لم ينكروا على بعضهم فيما أوصلتهم إليه فهومهم. وممّا يحسن الاستشهاد به في هذا المقام كمثال لاختلاف التّنوّع، اختلافهم في قراءة أمر رسول الله في حادثة بني قريضة، حيث حمله فريق على ظاهره، بينما نظر الفريق الثّاني إلى مقصد النّبي عليه الصّلاة

(1) ــ كما حصل لهم في سؤالهم عن المتفيقهين، في قوله عليه الصّلاة والسّلام عن جابر بن عبد الله الأنصاري: ((إنّ من أحبّكم إليّ وأقربكم منّي مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا، وإنّ من أبغضكم إليّ وأبعدكم منّي يوم القيامة الثّرثارون والمتشدّقون والمتفيقهون، قالوا يا رسول الله قد علمنا الثّرثارون والمتشدّقون، فما المتفيقهون؟ قال: المتكبّرون)) الترمذي، عن جابر بن عبد الله، كتاب: البر والصّلة عن رسول الله، باب: ما جاء في معالي الأخلاق، حديث 2018 قال الترمذي: حديث حسن غريب.

والسّلام من الأمر فحمله حملا مغايرا، فعن عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنهما أنّه قال: قال النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام يوم الأحزاب: ((**لا يصلّينّ أحد العصر إلاّ في بني قريضة، فأدرك بعضهم العصر في الطّريق، فقال بعضهم: لا نصلّي حتّى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلّى لم يُردْ منّا ذلك، فَذُكِرَ ذلك للنّبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم فلم يعنّف واحدا منهم**)) ([1]) فقد أقرّ عليه الصّلاة والسّلام القراءتين معا، ممّا يدلّ على جواز تعدّد الفهم للنصّ الواحد.

ولقد استنبط العلماء جملة من الفوائد من هذه الحادثة، ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ)

في شرحه على البخاري، حيث قال: قال السّهيلي (ت 581 هـ) وغيره: في هذا الحديث من الفقه أنّه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية، ولا على من استنبط من النّصّ معنى يخصّه... وحاصل ما وقع في القصّة أنّ بعض الصّحابة حملوا النّهي على حقيقته، ولم يبالوا بخروج الوقت، ترجيحا للنّهي الثّاني على النّهي الأوّل، وهو ترك تأخير الصّلاة عن وقتها... والبعض الآخر حملوا النّهي على غير الحقيقة، وأنّه كناية عن الحثّ على الاستعجال والإسراع إلى بني قريضة، وقد استدلّ به الجمهور على عدم تأثيم من اجتهد، لأنّه صلّى اللّه عليه وسلّم لم يعنّف أحدا من الطّائفتين. أهـ ([2])

فقد يحمل البعض النّصوص على ظواهرها، وقد ينظر الآخرون إلى مقاصدها فيلجأون إلى تأويلها ومثال ذلك ما حصل مع عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما في تفسيره لسورة النّصر، فقد أخرج البخاري حديثا عنه، قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكأنّ بعضهم وجد في نفسه ــ لم يعجبه الأمر ــ فقال: لِم يدخل هذا معنا، ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه ممن قد علمتم، فدعاهم ذات يوم، فأدخلني معهم، فما رأيت أنّه دعاني فيهم يومئذ إلا ليريهم، فقال: ما تقولون في قول الله عز وجل: **إِذَا جَاءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ**؟ فقال بعضهم: أُمرنا أن نحمد الله، ونستغفره، إذا نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً، فقال لي: أ كذلك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا، فقال: ما تقول؟ فقلت: هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له، قال ((**إِذَا جَاءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ، فذلك علامة أجلك، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ توّابا**)) [النّصر 01 ــ 03] فقال عمر بن الخطاب: لا أعلم منها إلا ما تقول. ([3]) إذن فقد تتنوّع القراءة ويخفى فحوى الخطاب عن البعض، لمقصد المتكلّم تارة، ولطبيعة اللّغة تارة ولاختلاف مدارك المخاطب تارة أخرى.

والمثال الآخر الدّال على اختلاف المخاطبين اختلاف تضادٍ أمام النّص الواحد، حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: ((**بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جَذِيمَةَ فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون صَبَأْنَا صَبَأْنَا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرنا له ذلك، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد، مرتين**)) ([4]) ذكر ابن حجر: أن ابن عمر وخالد اختلفا في قراءة كلام بني جذيمة، ففهمه ابن عمر على أنهم أرادوا الإسلام، لأنّ هذه اللفظة كانت مشهورة عند قريش، تطلقها على كل من أسلم، وأما خالد فقد نقم عليهم العدول عن لفظ الإسلام، فقتلهم متأولاً، فحلف ابن عمر على أنّه هو ومن معه من المهاجرين والأنصار لن يقتلوا أسراهم، فلمّا قدموا على الرسول صلى الله عليه وسلم أنكر على خالد العجلة وعدم التثبت في فهم كلامهم، ثم أرسل صلى الله عليه وسلم علياً رضي الله بمال ليدفع لهم دياتهم، فلم يُبق

(1) ــ البخاري عن عبد الله بن عمر، كتاب: المغازي، باب: مرجع النّبي من الأحزاب، ومخرجه إلى بني قريضة، ومحاصرته إيّاهم، حديث رقم 4119.
(2) ــ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري 409/7 ــ 410.
(1) ــ البخاري عن عبد الله بن عباس، كتاب: التّفسير، باب: قوله فسبّح بحمد ربّك إنّه كان توّابا، حديث رقم 4970.
(2) ــ البخاري عن عبد الله بن عمر، كتاب: المغازي، باب: بعث النّبي خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، حديث رقم 4339.

لهم أحدا إلا دفع ديّته، ونقل ابن حجر عن الخطّابي أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم لم يعاقب خالداً لأنه كان مجتهدا وتبرّأ من فعله، ليعلم النّاس أنّه لم يأذن في هذا، ولينزجر غير خالد بعد ذلك عن مثل فعله. ([1])

والشّاهد أنّ اللّفظ حمل معنيين متناقضين فانجرّ الخلاف في فهمه، علما أنّ خالد بن الوليد كما نقل ابن حجر لم يُبْعَثْ مقاتلا، إنّما بعث داعيا، ومع ذلك لم يجرّم اجتهاده، إنّما تبرّأ من عمله، وهذا يستدعي التّروّي والتّثبّت، كما يدلّ على عدم تجريم المجتهد في اجتهاده، ممّا يجعلنا ننأى بأنفسنا عن التّجريح للمخالفين، على شرحهم لنصوص الشّريعة، إذا فسّروها على قواعدها، وكانوا من أهلها.

الأساس الثّاني: المرجعية للنّصوص في الاستدلال والفهم، ونفي العصمة عن سائر النّاس

انطلق العلماء في قراءتهم لآيات العقيدة وأحاديثها من القرآن الكريم، لأنّ الله وعد بإظهار معانيها للنّاس كما أشرنا آنفا، فجعلوا كتاب الله أساس الدّين ومصدر التّلقّي، وأصل علوم الشّريعة كلّها، من توحيد وفقه وأصول، وتاريخ وأخلاق، تطبيقا لقوله تعالى: ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا**)) [النّساء 59] فإثبات النّزاع بين الصّحابة والأمر بالردّ إلى الله والرّسول دليل على نفي العصمة عن سائر النّاس، وفيه تحديد للمرجعية التي ينبغي أن يفزع إليها الدّارسون، فليس قول أحد المذاهب بأولى من الآخر، ولقد أشار النّبي صلى الله عليه وسلّم إلى هذه الحقيقة في حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي الذي جاء في آخره: ((**وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمّة الله وذمّة نبيّه، فلا تجعل لهم ذمّة الله ولا ذمّة نبيّه، ولكن اجعل لهم ذمّتك وذمّة أصحابك، فإنّكم أن تخفروا، ــ أي تنقضوا ــ ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمّة الله وذمّة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنّك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم**)) ([2]) فالنّبي صلّى الله عليه وسلّم لم يقطع بعصمة الصّحابة، إذ جوّز نقض مواثيقهم، وذلك في قوله:" **فإنّكم أن تخفروا، ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمّة الله وذمّة رسوله**" كما جوّز عليهم الغفلة عن إدراك الحقّ ومجانبة الصّواب في الحكم، في قوله:" **وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنّك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم**" فإذا كان الصّحابة معرّضين للخطأ في تصرّفاتهم، غير معصومين في فهومهم وأحكامهم، وهم أرباب اللّسان العربي، الذين عايشوا الوحي والتّنزيل، فكيف بالذين من بعدهم.

ولذلك اعتمد الأئمّة الذين تصدّوا لتفسير آيات الصّفات على هذا النّهج، إذ جعلوا عمدتهم القرآن الكريم في الفهم، كما اعتمدوا عليه في الاستدلال، ومن الشّواهد الدّالة على صحّة هذا الادّعاء استدلالاتهم الطّريفة على إثبات صحّة وجهات نظرهم في فهم الآيات، ففي أواخر عهد خلافة عثمان بن عفّان رضي الله عنه ثارت فتن انتهت بقتله، وبعد مقتله بويع علي رضي اللّه عنه، فاختلف النّاس في شأنه، فمن منكر لإمامته، ومن قاعد عنه، ومن قائل بإمامته معتقد لخلافته، أمّا الفئة التّي خرجوا عنه فقد كانوا معه في بداية الأمر، ثمّ لما أجبروه على التّحكيم أنكروا عليه، وقالوا لا حكم إلاّ للّه، وأصبح لهم آراء في مسائل الاعتقاد، ولقد أرسل إليهم عبد اللّه بن عبّاس ليناظرهم، فقال لهم: ما الذّي نقمتم على أمير المؤمنين؟ قالوا: قد كان للمؤمنين أميرا فلمّا حكّم في دين اللّه خرج من الإيمان، لأنّه حكّم الرّجال، وقد قال اللّه: ((**إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ**)) [الأنعام 57] قال: وماذا؟ قالوا: قاتل ولم يسب ولم يغنم، لئن كانوا كفّارا لقد حلّت له أموالهم، وإن كانوا مؤمنين لقد حُرّمت عليهم دماؤهم، قال ثمّ ماذا: قالوا ومحا نفسه

(3) ــ ابن حجر: فتح الباري 470/9 ــ 472.

(1) ــ مسلم، كتاب الجهاد والسّير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيّته إيّاهم بآداب الغزو وغيرها، عن بريدة بن الحصيب الأسلمي، حديث رقم 1731.

عن أمير المؤمنين، فإنّ لم يكن أمير المؤمنين، فهو أمير الكافرين، قال: أرأيتم لو قرأت لكم من كتاب اللّه المحكم، وحدّثتكم من سنّة نبيّكم ما لا تنكرون أترجعون؟ قالوا: نعم.

قال: أمّا قولكم إنّه حكّم الرّجال في دين اللّه، فإنّ اللّه يقول: ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ، يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ، أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ، أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا، لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ، عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ**)) [المائدة 95] وقال في المرأة وزوجها: ((**وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا، فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا، إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا**)) [النّساء 35] أنشدكم اللّه أفحكم الرّجال في حقن دمائهم وصلاح ذات بينهم أحقّ أم في أرنب ثمنها ربع درهم؟ فقالوا: اللّهمّ في حقن دمائهم وإصلاح ذات بينهم، قال أخرجتُ من هذه؟ قالوا: اللّهمّ نعم.

قال: وأمّا قولكم إنّه قاتل ولم يسب ولم يغنم، أتسبون أمّكم ثمّ تستحلّون منها ما تستحلّون من غيرها؟ فإنّ قلتم نعم فقد كفرتم، وإن زعمتم أنّها ليست بأمّكم فقد كفرتم، وإنّ اللّه يقول: ((**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**)) [الأحزاب 06] فأنتم تتردّدون بين ضلالتين فاختاروا أيّهما شئتم، قال: أخرجتُ من هذه؟ قالوا: اللّهمّ نعم.

قال: وأمّا قولكم محا نفسه من أمير المؤمنين، فإنّ رسول اللّه دعا قريشا يوم الحديبيّة على أن يكتب بينه وبينهم كتابا، فقال: اكتب هذا ما قاضى عليه محمّد رسول اللّه، فقالوا واللّه لو كنّا نعلم أنّك رسول اللّه ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب محمّد بن عبد اللّه، فقال: إنّي رسول اللّه ولو كذّبتموني، اكتب يا علي محمّد بن عبد اللّه، فرسول اللّه كان أفضل من علي.

قال: أخرجتُ من هذه؟ قالوا: اللّهمّ نعم، فرجع منهم عشرون ألفا، وبقي منهم أربعة آلاف. ([1])

والشّاهد أنّ شبهات ظهرت في عهد الخلفاء الرّاشدين كبدعة التّكفير، بسبب سوء فهم القرآن، فتصدّى لها الصّحابة بالنّصوص القرآنية ذاتها، وهذا يؤكّد الاعتماد على النّصوص والرّجوع إليها دون سواها.

مثال تطبيقي في بيان معنى اليدين في سورة ص

وردت في القرآن الكريم والسنّة الصّحيحة نصوص تضيف اليد إلى اللّه، مفردة ومثنّاة ومجموعة، وقد تنوّعت تفسيرات العلماء للفظ اليدين وفق البيان الآتي:

قال تعالى:((**إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ (71) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ (72) فَسَجَدَ الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (73) إِلا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (74) قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ (75) قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ (76) قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ (77) وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ**)) [ص 71ــ 78]

انطلق العلماء في تفسير كلمة اليدين من النّصوص ذاتها، ويمكن تقسيم تفسيراتهم إلى ثلاثة اتّجاهات:

الأوّل: التّفويض

التّفويض: هو التّصريح بعدم العلم بمقصود النصّ، وترك معرفة معناه للّه، مع صرف ما يستحيل في حقّه ويكون بإيراد النّصوص في المسألة والسّكوت عنها، دون تعليق بشرح، عملا بقاعدة أمرّوها كما جاءت بلا كيف، التي ذكرها ابن كثير (ت 774 هـ) في قوله تعالى: ((**وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ**)) [الزّمر 67] حيث قال: وقد وردت أحاديث كثيرة متعلّقة بهذه الآية الكريمة، والطّريق فيها وفي أمثالها مذهب السّلف، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تحريف، وقال: في

(1) ــ عبد الرزّاق الصّنعاني: المصنّف 157/10 ــ 160 رقم الحديث 81678.

تفسيره لقوله تعالى: ((**إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ**)) [الأعراف 54] للنّاس في هذا المقام مقلات كثيرة جدّا ليس هذا موضع بسطها، إنّما نسلك في هذا المقام مسلك السّلف الصّالح، مالك (ت 179 هـ) والأوزاعي (ت 157 هـ) والثّوري (ت 161 هـ) وغيرهم من أئمّة المسلمين قديما وحديثا، وهو إمرارها كما جاءت، من غير تكيف ولا تشبيه ولا تعطيل، والظّاهر المتبادر إلى أذهان المشبّهين منفي عن اللّه، فإنّ اللّه لا يشبهه شيء: ((**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ**)) [الشّورى 11] ([1])

ثمّ قال: وهي أن الله أعلم الملائكة قبل خلق آدم بأنه سيخلق بشراً من صلصال من حمأ مسنون، وتقدم إليهم بالأمر، متى فرغ من خلقه وتسويته فليسجدوا له، إكراماً وإعظاماً واحتراماً وامتثالاً لأمر الله، فامتثل الملائكة كلهم ذلك سوى إبليس، استنكف عن السجود لآدم، وخاصم ربّه عز وجل فيه، وادعى أنه خير منه، فإنه مخلوق من نار وآدم خلق من طين. ([2])

قال الطّبري: **لِما خَلَقْتُ بِيَدَيَّ** يقول: لخلق يديَّ ، يخبر تعالى ذكره بذلك، أنه خلق آدم بيديه.

نلاحظ أن هؤلاء العلماء لم يتعرّضوا لتفسير اليد، إنّما فسّروا الآية عموما، اعتقادا منهم أنّها من الألفاظ المضافة إلى الله الواجب عدم الخوض فيها. ([3])

الثاني: الإثبات

أثبت أصحاب هذا الاتّجاه اليدين للّه وقالوا: هما صفة من صفاته، وقد ذهب إلى هذا كلّ من أبي الحسن الأشعري (ت 324 هـ) ([4]) والباقلاّني (ت 403 هـ) والبيهقي (ت 458 هـ) ([5]) وابن بطّال (ت 449 هـ) وغيرهم، قال الباقلاني لأنّ قوله بيديّ يقتضي إثبات يدين هما صفة له، فلو كان المراد بهما القدرة لوجب أن يكون قدرتان. ([6])

وقال ابن بطّال: إثبات يدين للّه وهما صفتان من صفات ذاته، وليستا بجارحتين، خلافا للمشبّهة من المثبتة وللجهميّة من المعطّلة. ([7])

وقد مال إلى هذا الاتّجاه ابن تيمية (ت 728 هـ) وغيره، ومنع تأويل الآية معتمدا على أدلّة وهي:

1 ــ لفظ اليدين بصيغة التّثنية لم يستعمل في النّعمة ولا في القدرة، أمّا استعمال لفظ الواحد في الاثنين والاثنين في الواحد فلا أصل له، لأنّ هذه الألفاظ عدد، وهي نصوص في معناها لا يُتجوّز، فقوله لما خلقت بيدي لا يجوز أن يراد به القدرة، لأنّ القدرة صفة واحدة، ولا يجوز أن يعبّر بالاثنين عن الواحد.

2 ــ لا يجوز أن يكون (لما خلقت أنا) لأنّهم إذا أرادوا ذلك أضافوا الفعل إلى اليد فيكون لإضافته إلى اليد إضافة له إلى الفعل، كقوله ((**بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ**)) [الحج 10] وقوله ((**ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ**)) [آل عمران 182] ومنه قوله: ((**ممّا عملت أيدينا أنعاما**)) [يس 71] أمّا إذا أضيف الفعل إلى الفاعل وعدّي الفعل إلى اليد بحرف الباء كقوله: لما خلقت بيدي، فإنّه نصّ بأنّه فعل الفعل بيده، ولهذا لا يجوز لمن تكلّم أو مشى أن يقال: فعلت هذا بيديك، أو يقال فعلته يداك، لأنّ مجرّد قوله فعلت كاف في الإضافة إلى الفاعل، فلو لم يُرد أنّه فعله باليد حقيقة، كان ذلك زيادة محضة من غير فائدة.

---

(1) ــ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم 254/2 ــ 255.

(2) ــ المرجع نفسه 48/4.

(3) ــ محمد بن جرير الطّبري: تفسير الطّبري 145/20.

(4) ــ أبو الحسن الأشعري: الإبانة عن أصول الدّيانة، ص 134.

(5) ــ البيهقي: الأسماء والصّفات، ص 302.

(6) ــ أبو بكر محمد بن الطيّب الباقلاني: التّمهيد ص 258 ــ 259.

(1) ــ ابن بطّال المالكي: شرح صحيح البخاري 436/10.

3 ــ ولست تجد في كلام العرب ولا العجم إن شاء اللّه تعالى أنّ فصيحا يقول فعلت هذا بيدي، أو فلان فعل هذا بيديه، إلاّ وقد يكون فعله بيده حقيقة.

4 ــ ولا يجوز أن يكون لا يد له، أو أن يكون له يد، والفعل وقع بغيرها. ([1])

الثّالث: التّأويل

التّأويل: هو حمل اللّفظ على غير مدلوله الظّاهر منه مع احتماله له. ([2])

فحمل اللّفظ على غير مدلوله الظّاهر منه: احتراز عن حمله على نفس مدلوله، إذ يصبح تفسيرا.

مع احتماله له: احتراز عمّا إذا صرف اللّفظ إلى ما لا يحتمله، فإنّه لا يكون صحيحا، علما أنّ العدول عن الظّاهر إلى غيره لا يصحّ إلاّ بدليل، حتّى يكون الأمر منضبطا، قال الرّازي (ت 606 هـ): صرف اللّفظ عن ظاهره إلى معناه المرجوح، لا يجوز إلاّ عند قيام الدّليل القاطع على أنّ ظاهره محال ممتنع. ([3]) وقال تاج الدّين السّبكي (ت 771 هـ) الظّاهر ما دلّ دلالة ظنيّة، والتّأويل حمل الظّاهر على المحتمل المرجوح، فإن حُمِل لدليل فصحيح، أو لما يُظنُّ دليلا ففاسد، أو لا شيء فلعب لا تأويل.([4])

نستنتج من كلامهم أنّ التّأويل لا يعتمد على الهوى، إنّما على النّصوص وقواعد الشّريعة، وليس محمودا بإطلاق، ففيه المذموم، وهو الذي يكون من غير دليل صحيح، وهذا يعنى أنّ التّأويل محكوم بنصوص الكتاب والسنّة، وليس بالأهواء.

أوّل أصحاب هذا الاتّجاه اليدين وفسّروها تفسيرا مبنيا على لغة القرآن، ومن هؤلاء المفسّرين: الإمام القرطبي (ت 671 هـ) قال في تفسيره للآية: قوله تعالى: **قال يا إبليس ما منعك** أي ما صرفك وصدّك **أَن تَسْجُدَ** أي عن **أن تسجد لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ** أضاف خلقه إلى نفسه تكريماً له، وإن كان خالق كل شيء، وهذا كما أضاف إلى نفسه الروح والبيت والناقة والمساجد، فخاطب الناس بما يعرفونه في تعاملهم، فإن الرئيس من المخلوقين لا يباشر شيئاً بيده إلا على سبيل الإعظام والتكّرم، فذكر اليد هنا بمعنى هذا، ثمّ قال: قال مجاهد: اليد هاهنا بمعنى التأكيد والصلة، مجازه لما خلقت أنا، كقوله: ويبقى وجه ربّك، أي يبقى ربك. وقيل: التشبيه في اليد في خلق الله تعالى دليل على أنه ليس بمعنى النعمة والقوة والقدرة، وإنما هما صفتان من صفات ذاته تعالى. وقيل: أراد باليد القدرة، يقال: ما لي بهذا الأمر يد، وما لي بالحِمْل الثقيلِ يَدَانِ، ويدل عليه أن الخلق لا يقع إلا بالقدرة بالإجماع، وقيل: لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ، لما خلقت بغير واسطة. ([5])

وقال الإمام الشّوكاني (ت 1255 هـ): لما تولّيت خلقه، أضافه إلى نفسه تكريما وتشريفا، مع أنّه سبحانه وتعالى خالق كلّ شيء، كما أضاف إلى نفسه الرّوح والبيت والنّاقة والمساجد. ([6])

مناقشة أدلّة المثبتين وإظهار أدلّة المتأوّلين : منع المثبتون التّأويل لعلل لغوية، غير أنّ هذه العلل رُدَّتْ لدلالات نصوص الكتاب والسنّة اللّغوية الشّاهدة على صحّة تأويلهم، من هذه الأوجه.

1 ــ قول المثبتين لفظ اليدين بصيغة التّثنية لم يستعمل في النّعمة ولا في القدرة، غير صحيح، لأنّ اللّه استعمل اليدين بصيغة المثّنى في القدرة، ففي الحديث القدسي في قصّة نزول عيسى عليه السّلام، عند خروج يأجوج ومأجوج، قال

(2) ــ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية: الرسالة المدنية ص 50 ــ 52.
(3) ــ الإحكام في أصول الأحكام: سيف الدّين الآمدي 66/3.
(1) ــ محمّد بن عمر الرّازي: أساس التّقديس ص 235.
(2) ــ تاج الدّين السّبكي: جمع الجوامع في أصول الفقه، ص 45.
(3) ــ أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي: الجامع لأحكام القرآن 238/18 ــ 239.
(4) ــ محمد بن علي الشّوكاني: فتح القدير ص 1272.

رسول الله صلى الله عليه وسلّم: ((**بينما هو كذلك إذ أوحى اللّه إلى عيسى أنّي قد أخرجت عبادا لي، لا يدان لأحد بقتالهم، فحرز عبادي إلى الطّور**)) ([1])

قال النّووي (ت 676 هـ): قال العلماء: معناه لا قدرة ولا طاقة، يقال: مالي بهذا الأمر يد، وما لي يدان، لأنّ المباشرة والدّفع إنّما يكون باليد، وكأنّ يديه معدومتان لعجزه عن دفعه. ([2])

2 ــ قول المثبتين استعمال لفظ الواحد في الاثنين والاثنين في الواحد لا أصل له، لأنّ هذه الألفاظ عدد وهي نصوص في معناها لا يُتجوّز، غير صحيح، لأنّه يجوز في لغة العرب أن يراد باليدين الذّات، أو أن يثنّى الشّيء ويراد به الإفراد على سبيل المجاز، كما في قوله تعالى: ((**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**)) [المسد 01] أي خاب وخسر، وقوله عليه الصّلاة والسّلام: ((**فاظفر بذات الدّين تربت يداك**)) ([3]) أي فزت وأفلحت.

3 ــ قول المثبتين لا يجوز أن يكون لما خلقت أنا، لأنّه إذا أضيف الفعل إلى الفاعل وعدّي الفعل إلى اليد بحرف الباء، كقوله لما خلقت بيدي، فإنّه نصّ بأنّه فَعَلَ الفعل بيده، غير صحيح، لأنّ اللّه عدّى الفعل بالباء، ولم يدل ذلك على اليد، كما في قوله تعالى: ((**والسّماء بنيناها بأيد**)) [الذّاريات 47]

قال ابن كثير (ت 774 هـ): أي بقوة، قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة والثوري وغير واحد. ([4])

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: ((**فإن هذا القرآن سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فتمسكوا به فإنكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبدا**)) ([5])

ولا يعني أنّ المؤمنين يمسكون القرآن الكريم بيدهم حقيقة ، والله يمسكه من جهة أخرى بيده أيضا.

4 ــ قول المثبتين ولست تجد في كلام العرب ولا العجم، إن شاء اللّه تعالى أنّ فصيحا يقول: فعلت هذا بيدي، أو فلان فعل هذا بيديه، إلاّ وقد يكون فعله بيده حقيقة، هذا غير صحيح، فقد نسب اللّه الفعل لليدين ولم تقوما بأيّ عمل، قال تعالى: ((**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلا هُدًى وَلا كِتَابٍ مُنِيرٍ (8) ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ، وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ (9) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلامٍ لِلْعَبِيدِ**)) [الحج 08 ــ 10] فقوله بما قدّمت يداك تعلّق بالجدل، والجدل يكون باللّسان، وليس باليد.

5 ــ قول المثبتين ولا يجوز أن يكون لا يد له، أو أن يكون له يد والفعل وقع بغيرها، غير صحيح، فقد نسب اللّه اليدين لمن لا يد له، فقال: ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً**)) [المجادلة 12] وقال: ((**لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ، تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**)) [فصّلت 42] والنّجوى والقرآن لا يد لهما، بهذا ظهر صواب المؤوّلين وشهادة النّصوص الشّرعية واللّغة العربية لصحّة رأيهم.

والذي نخلص إليه أنّ هؤلاء العلماء اعتمدوا على النّصوص القرآنية والأحاديث النّبوية لتفسير آيات العقيدة، وقد انجرّت عن اختياراتهم شروح متباينة، يشهد لها القرآن الكريم، ولسان العرب المبين، ولم تكن تفسيراتهم وتأويلاتهم مجانبة للصّواب، بعيدة عن عرف الخطاب العربي، كما أنّها كانت منسجمة مع روح الدين ومقاصد الآيات، قال الشّيخ حبيب اللّه الشّنقيطي (ت 1362 هـ): "طريق السّلف والخلف متّفقان على تنزيه اللّه تعالى، على أن يشابه شيئا من خلقه، أو أن يحتاج لشيء منه، لا لعرش ولا لغيره، ومتّفقان أيضا على صرف كلّ لفظ أوهم تشبيهه سبحانه، بشيء من خلقه عن ظاهره إجماعا، والتّفويض أسلم لمن عصمه اللّه تعالى من وسوسة الشّيطان، ومن سلّطه اللّه تعالى عليه

(1) ــ مسلم عن النواس بن سمعان، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: ذكر الدجّال وصفته وما معه، حديث رقم 2937.

(2) ــ محي الدين النّووي: شرح صحيح مسلم 91/18.

(3) ــ مسلم عن أبي هريرة، كتاب: الرّضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين، رقم الحديث 1466.

(4) ــ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم 249/4.

(5) ــ ابن حبّان عن أبي شريح الخزاعي، ذكر نفي الضّلال عن الآخذ بالقرآن، حديث رقم 122، قال شعيب الأرنؤوط إسناده حسن على شرط مسلم، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان، لعلاء الدين بلبان الفارسي، 329/1 ــ 330.

فطريق التّأويل أنفع له، وأولى به لطرد الوسواس بها عنه، فالطّريقان منجّيان بإذن اللّه تعالى، ولا مانع من الجمع بينهما، ولا طريقة لفهم القرآن إلاّ بمعرفة مجازه واستعاراته، وكناياته ونحوها..."([1])

وعليه لا ينبغي تبديع فريق منهم طالما ابتغى معرفة مراد الله من خلال كلام الله، وطالما لم يجرّم

الشّرع الحنيف المجتهد، علما أن أولئك العلماء لم يكونوا من عامّة النّاس، المتطفّلين على الشّريعة، فقد كانوا من الأئمّة المجتهدين، من سلف الأمّة وخلفها.

ذكرت هذه الملاحظة لأن ابن تيمية رحمه الله، ذكر كلاما شنيعا في رسالته الموسومة بالرّسالة المدنية عن المخالفين، حيث قال: "ولهذا كانوا يقولون البدع مشتقّة من الكفر وآيلة إليه، ويقولون إنّ المعتزلة مخانيث الفلاسفة، والأشعرية مخانيث المعتزلة، وأكمل كلامه قائلا: وكان يحى بن عمّار (ت 422 هـ) يقول: (المعتزلة الجهمية) الذّكور (والأشاعرة الجهمية) الإناث، ومرادهم الأشعرية الذين ينفون الصّفات الخبرية. ([2]) وقال محقّق الرّسالة أثناء عرض أراء المؤوّلين: أنموذج على تحريفات المبتدعة.([3]) فقد نعتهم بالمبتدعة، فعلى الدّارس أن ينزّه لسانه من التّجريح، ويكتفي بتحليل الفكرة ونقدها، وقد مرّ خطأ خالد

بن الوليد، واختلافه مع عبد الله ابن عمر، ومع ذلك لم تصدر منهم عبارات التّجريح.

قال الإمام السّخاوي (ت 902 هـ): رَأى ابن عبد البر (ت 463 هـ) أنّ أهل العلم لا يقبل فيهم الجرح إلا ببيان واضح، فإذا انضمّ لذلك عداوة، فهو أولى بعدم القبول. ([4])

وقال تاج الدّين السّبكي (ت 771 هـ): بل الصّواب عندنا أنّ من ثبتت إمامته وعدالته، وكثر مادحوه ومزكّوه، وندر جارحوه، وكانت هناك قرينة دالّة على سبب جرحه، من تعصّب مذهبي وغيره، فإنّا لا نلتفت إلى الجرح فيه، ونعمل فيه بالعدالة، وإلاّ لو فتحنا هذا الباب، أو أخذنا تقديم الجرح على إطلاقه لما سلم منّا أحد من الأئمّة، إذ ما من إمام إلاّ وقد طعن فيه طاعنون وهلك فيه هالكون. ([5])

علما أنّنا لا ندّعي العصمة لأحد، فالكلّ يؤخذ من قوله ويرد، إلاّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، لكن يجب أن نتعامل مع علمائنا بالإحسان، شعارنا في ذلك قول ربّنا: **((وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ، وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلا لِلَّذِينَ آمَنُوا، رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ))** [الحشر 10]

الأساس الثّالث: الاعتماد على الأحاديث الثّابتة عن الرّسول صلى الله عليه وسلّم دون سواها

السّنّة النّبويّة بيان للقرآن الكريم، ومرجع كلّ مسلم في معرفة أحكام الإسلام، شأنها شأن القرآن الكريم، قال تعالى: **((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ))** [النّساء 59]

قال ابن القيّم:" فأمر اللّه بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلاما بأنّ طاعة الرّسول تجب استقلالا من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنّه أوتي الكتاب ومثله معه" ([6])كما قال: ((**ألا إنّي أوتيت الكتاب ومثله معه**)) ([7]) فقوله ومثله معه: السّنّة، بل إنّ المسلم لا يحكم له بصحّة الإيمان إلاّ إذا أعلن انقياده له، قال تعالى: ((**فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**)) [النّساء 65] وبالقرآن الكريم أصبح عليه الصّلاة والسّلام مبلّغا عن

(1) ــ محمد حبيب الله الجكني الشّنقيطي: زاد المسلم فيما اتّفق عليه البخاري ومسلم 190/5.

(1) ــ ابن تيمية: الرّسالة المدنية ص 38.

(2) ــ الوليد بن عبد الرّحمن الفريان: الرّسالة المدنية، ص 44.

(3) ــ شمس الدّين السّخاوي: فتح المغيث شرح ألفية الحديث 187/2 ــ 188.

(4) ــ تاج الدين السّبكي: طبقات الشّافعيّة الكبرى 9/2.

(1) ــ ابن قيّم الجوزيّة: إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين 48/1.

(2) ــ أبو داود، عن المِقدام بن معد يكْرِبَ، كتاب: السنّة، باب في لزوم السنّة، الحديث رقم 4591. إسناده صحيح.

اللّه، ومن آثار علمه به وتأثّره به نطق بالسّنن الرّاشدة، فكانت حِكَمًا تنفع النّاس، وهدى يشدّهم إلى الطّريق المستقيم، لذلك حذّر من الإعراض عن سنّته استغناء بالقرآن فقال: ((**لا ألفينّ أحدكم متّكئا على أريكته يأتيه الأمر ممّا أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري، ما وجدنا في كتاب اللّه اتّبعناه**)) ([1])

قال الإمام الخطّابيّ (ت 388 هـ) " في الحديث دليل على أن لا حاجة بالحديث أن يعرض على الكتاب وأنّه مهما ثبت عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم شيء كان حجّة بنفسه" ([2])

وقال الإمام الشّاطبي (ت 790 هـ): "إنّ الاقتصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم، خارجين عن السنّة، إذ عوّلوا على كون الكتاب فيه بيان كلّ شيء، فاطّرحوا أحكام السنّة، فأدّاهم ذلك إلى الانخلاع عن الجماعة، وتأويل القرآن على غير ما أنزل اللّه" ([3])

فلا خلاف في حجّية كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنّما في ما نسب له، فليس كل ما يروى عنه صحيح.

الحجّة في السّنّة المتّفق على صحّتها دون سواها

المعتبر في السنّة: الصحّة، فإذا علم المكلّف بصحّة الحديث، وجب عليه الإيمان به، والعمل بمقتضاه، أمّا إذا وقعت الرّيبة في نسبة الخبر إلى رسول اللّه صلّ اللّه عليه وسلّم، وجب التّحقّق من صحّته بالطّرق المعروفة في علم الحديث.

وقد نبّه محمّد عبده (ت 1905 م) إلى هذا المعنى قائلا: بعد أن ثبتت نبوّته عليه الصّلاة والسّلام بالدّليل القاطع، وأنّه إنّما يخبر عن اللّه تعالى، فلا ريب أنّه يجب تصديق خبره والإيمان بما جاء به، ونعني بما جاء به، ما صرّح به في الكتاب العزيز، وما تواتر الخبر به تواترا صحيحا مستوفيا لشرائطه، ومن ذلك أحوال ما بعد الموت من بعث، ونعيم الجنّة وعذاب النّار، وغير ذلك ممّا هو معروف، و يجب أن يقتصر في الاعتقاد على ما هو صريح في الخبر، ولا تجوز الزّيادة على ما هو قطعي بظنّي، أمّا أخبار الآحاد فإنّما يجب الإيمان بما ورد فيها، على من بلغته وصدّق بصحّة روايتها، وأمّا من لم يبلغه الخبر، أو بلغه وعرضت له شبهة في صحّته، وهو ليس من المتواتر، فلا يطعن في إيمانه عدم التّصديق به، و الأصل في جميع ذلك أنّ من أنكر شيئا وهو يعلم أنّ النّبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم حدّث به أو قرّره، فقد طعن في صدق الرّسالة

و كذّب بها، و يلحق به من أهمل العلم بما تواتر وعلم أنّه من الدّين بالضّرورة. ([4])

فالسنّة وإن كانت في المرتبة الثّانية بعد القرآن إلاّ أنّها حجّة مثله، لاسيما المتعلّقة بالتّبليغ، لأنّها من وجه رسالة اللّه لعباده عن طريق رسوله.

الاحتجاج بخبر الآحاد في العقيدة

الاحتجاج بخبر الآحاد أثار جدلا بين العلماء ممّا جعلهم ينكبّون عليه بالدّراسة والتّحقيق، للتّأكّد من صحّته، فالمشكلة ليست في مشروعية الاحتجاج بالسنّة، فهذا أمر مجمع عليه، لكن وقع الخلاف في نسبة القول إليه عليه الصّلاة والسّلام، والمقصود بخبر الآحاد كما عرّفه الشّوكاني: "هو خبر لا يفيد بنفسه العلم، سواء لم يفده أصلاً، أو أفاده بالقرائن المنفصلة عنه، فلا واسطة بين المتواتر والآحاد.([5]) ويريد في هذا التعريف حصر الآحاد في نوعين من الأخبار:

الأول: الأخبار التي لا يمكن القطع بصدق مضمونها، لا بنفسها ولا بالأدلة والقرائن المنفصلة.

(3) ــ التّرمذي عن أبي رافع، كتاب العلم، باب: ما نُهِيَ عنه أن يُقَالَ عند حديث النّبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم، حديث رقم 2663. وقال حديث حسن صحيح .

(4) ــ أبو سليمان الخطّابي: معالم السّنن 276/4.

(5) ــ أبو إسحاق الشّاطبي: الموافقات في أصول الشّريعة 13/4.

(1) ــ محمّد عبده: رسالة التّوحيد ص 246 ــ 247.

(2) ــ محمد بن علي الشوكاني: إرشاد الفحول عن علم الأصول 247/1.

الثاني: الأخبار التي تفيد العلم بالقرائن المنفصلة، والمراد بالقرائن المنفصلة صفات الخبر التي تزيد على ما ينفك الخبر عنه عادة، كأن يخبر الآحاد بموت إنسان، فلا يحصل العلم بمجرد إخبارهم، لكن إذا انضم إلى الخبر خروج أهله يبكون عليه، وحولهم من يعزّونه، علم قطعاً صدق ما أخبر به الآحاد، مقترناً بهذه القرائن.

موقف العلماء من حديث الآحاد

خبر الآحاد يفيد الظن الراجح: أي إنّ السّامع يحصل له ترجيح صدق الرّاوي ترجيحاً مقارباً لليقين، مع بقاء احتمال خطئه احتمالاً قائما، وقد عقد الإمام البخاري (ت 256 هـ) في صحيحه كتابا سمّاه: أخبار الآحاد، وأول أبوابه: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، في الأذان والصّلاة والصّوم والفرائض والأحكام، ونقل ابن حجر عن الكرماني (ت 786 هـ) أنه قال تفسيراً لذكر (الفرائض والأحكام) في عنوان الباب: ليعلم إنما هو في العمليات لا في الاعتقاديات. ([1])

وقال ابن عبد البر (ت 463 هـ) اختلف أصحابنا وغيرهم في خبر الواحد العدل؟ هل يوجب العلم والعمل جميعاً؟ أو يوجب العمل دون العلم؟ والذي عليه أكثر أهل الحذق منهم، أنّه يوجب العمل دون العلم وهو قول الشافعي وجمهور أهل الفقه والنظر، ولا يوجب العلم عندهم إلا بما شهد به الله، وقُطع به العذر، لمجيئهِ مجيئاً لا اختلاف فيه. ثمّ قال: والذي نقول به إنه يوجب العمل دون العلم. ([2])

نستنتج من كلامهم، أن خبر الآحاد يفيد الظن، ولا يفيد العلم (اليقين) كما أنّه ليس حجّة بذاته في العقائد، لأنّنا لا يمكن القطع بثبوت نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلّم، لذلك ردّت كثير من أحاديث الآحاد، لثبوت خطأ روّاتها في النّقل عن النّبي صلى الله عليه وسلّم، وهذه أمثلتها.

أمثلة على أحاديث الآحاد التّي ردّت لأسباب مختلفة

تركت أحاديث كثيرة من قبل الصّحابة والذين جاؤوا من بعدهم، لتوهّم رواتها أنّها ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وهي ليست كذلك، منها:

1 ــ **ترك الحديث لأنّ الرّاوي لم يسمع أوّل الحديث وسمع آخره**

عن عائشة رضي اللّه عنها، قيل لها إنّ أبا هريرة يقول: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: ((**الشّؤم في ثلاثة، في الدار والمرأة والفرس، فقالت: لم يحفظ أبو هريرة، إنّه دخل ورسول اللّه يقول: قاتل اللّه اليهود يقولون: الشّؤم في ثلاثة، في الدار والمرأة والفرس، فسمع آخر الحديث، ولم يسمع أوّله**)) ([3])

2 ــ **ترك الحديث لأنّ الرّاوي لم يسمع آخر الحديث وسمع أوّله**

عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: ((**لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا ودما خير له من أن يمتلئ شعرا، فقالت عائشة: يرحم اللّه أبا هريرة حفظ أوّل الحديث ولم يحفظ آخره، إنّما قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيْحاً ودما، خير له من أن يمتلئ شعرا هُجَيْتُ به**)) ([4])

3 ــ **ترك الحديث لأنّ الرّاوي أسقط كلمة في وسط الحديث**

عن عبد اللّه بن عمر، عن النّبي صلّى اللّه عليه وسلّم، قال: ((**الشّهر تسع وعشرون، فذكروا ذلك لعائشة، فقالت: يرحم اللّه أبا عبد الرّحمن، إنّما قال: الشّهر قد يكون تسعا وعشرين**)) ([5])

---

(1) ــ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري 13/ 287.

(2) ــ أبو عمر يوسف بن عبد البر: التمهيد لما في الموطّا من المعاني والأسانيد 07/1 ــ 08.

(1) ــ بدر الدّين الزّركشي: الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصّحابة، ص 114.

(2) ــ المرجع نفسه، ص 122.

(3) ــ المرجع نفسه، ص 109.

4 ــ **ترك الحديث لأنّ الرّاوي يروي عن غيره، وهو يظنّ أنّه كلام رسول اللّه صلى الله عليه وسلّم**

عن عبد الرّحمن بن الحارث قال: سمعت أبا هريرة يقول: ((**من أدرك الفجر جنبا فلا يصم**)) فذهب عبد الرّحمن يسأل عائشة وأمّ سلمة عندها، فقالت عائشة: ((**كان النّبيّ يصبح جنبا من غير طهر ثمّ يصوم**)) فأخبر أبا هريرة، فقال: أهما قالتا لك؟ قال نعم، قال أبو هريرة: هما أعلم، سمعت ذلك من الفضل بن العبّاس، ولم أسمع من النّبي صلّى اللّه عليه وسلّم. ([1])

5 ــ **أحاديث آحاد في الصّفات مردودة لضعفها**

رويت أحاديث في الصّفات الإلهية وردّت لنكارة متونها، ومخالفتها للقرآن، واضطراب أسانيدها، منها:

الحديث الأوّل: عن عبد اللّه بن خليفة، عن عمر رضي الله عنه قال : ((**إذا جلس تبارك وتعالى على الكرسي سمع له أطيط كأطيط الرحل الجديد**))وبلفظ آخر: ((**جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: ادع الله أن يدخلني الجنة، قال فعظَّم الرب عزّ وجل وقال: وسع كرسيه السموات والأرض، إنه ليقعد عليه عزّ وجل، فما يفضل منه إلا قِيدَ أربعةِ أصابع، وإن له أطيطاً كأطيط الرَّحْلِ إذا رُكِب**)) ([2])

قال الذّهبي (ت 748 هـ): عبد اللّه بن خليفة الهمذاني لا يكاد يعرف ([3]) وقال: الأطيط الواقع بذات العرش من جنس الأطيط الحاصل في الرَّحْلِ، فذاك صفة للرحل وللعرش، ومعاذ الله أن نعدّه صفة للّه، ثم لفظ الأطيط لم يأت به نص ثابت. ([4])

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصحّ عن رسول اللّه، وإسناده مضطرب جدّا، وعبد اللّه بن خليفة ليس من الصّحابة، فالحديث مرسل، وابن الحكم وعثمان لا يُعرفان، وتارة يرويه ابن خليفة عن عمر عن رسول اللّه، وتارة يقفه على عمر، وتارة يوقف على ابن خليفة، وتارة يأتي بما يفضل منه إلاّ قدر أربعة

أصابع، وكلّ هذا تخليط من الرّوّاة فلا يعوّل عليه. ([5])

الحديث الثّاني: عن عبد الله بن منين قال: ((**بينما أنا جالس في المسجد إذ جاء قتادة بن النّعمان فجلس، فتحدث ثم ثاب إليه ناس، فقال: انطلق بنا يا ابن منين إلى أبي سعيد الخدري، فإني قد أُخبرت أنه قد اشتكى، قال: فانطلقنا حتى دخلنا على أبي سعيد، وجدناه مستلقياً رافعاً إحدى رجليه على الأخرى، فسلمنا وقعدنا، فرفع قتادة يده ففرصه فرصة شديدة، قال أبو سعيد: أوجعتني. قال ذلك أردت، ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لما قضى الله خلقه استلقى، ثم وضع إحدى رجليه على الأخرى، ثم قال: لا ينبغي أن يُفعل مثل هذا**)) ([6]) الحديث ضعيف الإسناد، منكر المتن، في إسناده فليح بن سليمان (ت 168 هـ) وقد نقل في تهذيب التّهذيب وميزان الاعتدال تضعيفه، عن ابن معين وأبي حاتم، والنّسائي وابن المديني وغيرهم. ([7]) ورواه سعيد عن عبد اللّه بن منين، عن قتادة بسند منقطع، كما ذكر البيهقي. ([8])

الحديث الثّالث: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال: ((**خلقت الملائكة من نور الذراعين والصدر**)) يقصد ذراعي الله وصدره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، وبلفظ آخر ((**ليس شيء أكثرَ من الملائكة، إن الله عز وجل خلق**

(4) ــ الزّركشي: الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصّحابة، ص 112 ــ 113.

(1) ــ عبد الله بن أحمد بن حنبل: كتاب السنّة، ص 300.

(2) ــ شمس الدين الذّهبي: ميزان الاعتدافي نقد الرّجال 414/2.

(3) ــ الذّهبي: العلو للعلي الغفّار ص 195 ــ 196.

(4) ــ أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي: العلل المتناهية في الأحاديث الواهية 21/1.

(5) ــ أبو بكر بن أبي عاصم: كتاب السنة 248/1 ــ 249.

(1) ــ الذّهبي: ميزان الاعتدال 365/3 ــ 366. ابن حجر العسقلاني: تهذيب التّهذيب 404/3.

(2) ــ أحمد بن الحسين البيهقي: الأسماء والصّفات، ص 323.

الملائكة من نور فذكره، وأشار سريج بن يونس بيده إلى صدره، قال: وأشار أبو خالد إلى صدره، فيقول كن ألــف ألفين فيكونون)) هذا خبر ضعيف السند منكر المتن، لأنه يخالف قوله عليه الصّلاة والسّلام: ((**خلقت الملائكــة مــن نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم**)) ([1]) ومع نكارته أثبته أبو يعلى الحنبلي (ت 458 هــ) وقال إنّه على ظاهره، فأثبت به الصدر والذراعين، ثم أجاب عن الاعتراض، بأن الخبر موقوف على عبد الله بن عمرو، وأنه كان يحدّث عن أهل الكتاب، فقال: إثبات الصفات لا يؤخذ إلا توقيفاً، لأنه لا مجال للعقل والقياس فيه، فإذا روي فيه عن بعض الصحابة فيه قول، عُلم أنهم قالوه توقيفاً، ثمّ إنّ شرعنا وشرْعَ
غيرنا سواء في الصفات، لأن صفاته لا تختلف باختلاف الشرائع. ([2]) وهذا غير صحيح لأنّ كتب بني إسرائيل كما هو معلوم محرّفة.

قال ابن الجوزي: وقد أثبت به القاضي ذراعين وصدراً للّه، وهذا قبيح، لأنه حديث ليس بمرفــوع، ولا يصــح، وهــل يجوز أن يُخْلَقَ مخلوقٌ من ذات القديم، هذا أقبح مما ادعته النصارى. ([3])

6 ــ أحاديث ظنّ النّاس صحّتها ردّت لوجود علل في سندها ومتنها

وجدت أحاديث في صحيح البخاري ظنّ النّاس أنّها صحيحة، لكنّها في واقع الأمر غير صحيحة، ممّا يدعو إلى التّحقّق من صحّة الرّوايات، نكتفي بهذه الرّواية حسب ما يقتضيه المقام في هذا المقال:

الحديث: أخرج البخاري عن الزّهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، حديثا يقول فيه: ((**وَفَتَرَ الْوَحْيُ فَتْرَةً حَتّى حَزِنَ النّبِيُّ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ فِيمَا بَلَغَنَا حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكُلّمَا أَوْفَــى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمّدُ إنّكَ رَسُولُ اللّهِ حَقّا، فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَقِرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الْوَحْيِ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ**)) ([4])

تشير هذه الرّواية إلى محاولة انتحار النّبي عليه الصّلاة والسّلام، حيث حزن حزنا شديدا، جعله يتوجّه إلى أعلى شواهق الجبال مرارا، لكي يلقي منه نفسه، لكن في كلّ مرّة يظهر له جبريل ويطمئنه، فتقرّ نفسه.

وقبل نقد الرّواية ينبغي أن نذكّر أنّ من شروط صحّة الحديث اتّصال السّند، أي سماع الــرّاوي للحــديث مــن الرّاوي الذي حدّثه، وسماع الثّاني من الذي جاء قبله، وهكذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلّم، فإذا حدّث التّابعي ([5]) عنه عليه الصّلاة والسّلام مباشرة، سمّي الحديث عند العلماء مرسلا ([6])

والمرسل من أقسام الضّعيف، وليس حجّة في الدّين كمــا قــرّر علمــاء الحــديث، قــال الإمــام مســلم فــي مقدّمته:"والمرسل من الرّوايات في أصل قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجّة"([7]) وقال ابن الصّــلاح (ت 643

(3) ــ مسلم عن عائشة، كتاب الزّهد والرّقائق، باب: في أحاديث متفرّقة، حديث رقم 2996.

(4) ــ أبو يعلى الفرّاء: إبطال التّأويلات لأخبار الصّفات 222/1.

(5) ــ أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي: دفع شبه التّشبيه بأكف التّنزيه، ص 184.

(6) ــ البخاري عن عائشة رضي الله عنها، كتاب: التّعبير، باب: أوّل ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلّم من الوحي الرّؤيا الصّالحة، حديث رقم 6982.

(1) ــ البخاري: عن عائشة، كتاب التّعبير، باب: أوّل ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلّم الرّؤيا الصّالحة، حديث رقم 6982.

(2) ــ التابعي: من لقي صحابيا، مؤمنا بالنّبي عليه الصّلاة والسّلام، ويعتبر خلف بن خليفة المتوفى سنة 181 هــ آخر التّابعين موتا لأنّه لقي في مكّة آخر الصّحابة موتا، أبا الطّفيل عامر بن واثلة، ومن هنا قيل: إن عصر التّابعين انقضى سنة 181 هــ . صبحي الصّالح: علوم الحديث ومصطلحه: عرض ودراسة، ص 357.

(3) ــ الحديث المرسل: ما سقط منه الصّحابي ــ أي يرويه التّابعي مباشرة عن النّبي عليه الصّلاة والسّلام ــ وسبب ضعفه فقد الاتّصال في السّند، وإنّما سمّي مرسلا لأنّ راويه أرسله وأطلقه، فلم يقيّده بالصّحابي الذي تحمّله من رسول الله صلى الله عليه وسلّم. صبحي الصّالح: علوم الحديث ومصطلحه: ص 166.

(4) ــ مسلم بن حجاج: قدّمة صحيح مسلم، باب: صحّة الحديث بالمعنعن 18/1.

هـ):"وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه، هو المذهب الذي استقرّ عليه آراء جماهير حفّاظ الحديث ونقّاد الأثر، وتداولوه في مصنّفاتهم. (أ)

وإلى هذا ذهب السيوطي. (1) والرّواية التي بين أيدينا غير صحيحة، وهذا ما نكشف عنه فيما يلي:

نقد سند رواية محاولة انتحار النّبي صلى الله عليه وسلّم : هذه الزيادة ليست من كلام عائشة رضي الله عنها، بل هي من كلام الزهري (58 ــ 124 هـ) وهو من التابعين، فهو لم يدرك عائشة رضي الله عنها على فرض أنّها هي التي حدّثت، وهي لم تحدّث قطعا، ولم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلّم من باب أولى، ولم يذكر أنّ أحدا من الصحابة حدّثه بها، ولذا نصّ على ذلك في الرواية نفسها بقوله: فيما بلَغنا.

إذن الرّواية غير موصولة فهي من بلاغات الزّهري، وقد صرّح بذلك ابن حجر العسقلاني أثناء شرحه للحديث (2) والزّهري من صغار التّابعين فروايته مرسلة، أي منقطعة السّند، فلا تصحّ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

قال ابن عبد البر مبيّنا علّة الخبر المنقطع بإرسال أو غيره: "وقال سائر أهل الفقه وجماعة أصحاب الحديث، في كل الأمصار فيما علمت: الانقطاع في الأثر علّة تمنع من وجوب العمل به، سواء عارضه خبر متّصل أم لا، وحجّتهم في ردّ المراسيل: ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر، وأنّه لا بدّ من علم ذلك، فإذا حكى التابعي عمّن لم يلقه، لم يكن بد من معرفة الواسطة، إذ قد صحّ أن التّابعين، أو كثيرا منهم رووا عن الضعيف وغير الضعيف، فهذه النّكتة عندهم في رد المرسل، لأن مرسله يمكن أن يكون سمعه ممن يجوز قبول نقله وممن لا يجوز، ولا بد من معرفة عدالة الناقل، فبطل لذلك الخبر المرسل للجهل بالواسطة.

قالوا لو جاز قبول المراسيل لجاز قبول خبر مال والشافعي والأوزاعي ومثلهم، إذا ذكروا خبرا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولو جاز ذلك فيهم، لجاز فيمن بعدهم إلى عصرنا، وبطل المعنى الذي عليه مدار الخبر، ومن حجتهم أيضا في ذلك: أن الشّهادة على الشّهادة قد أجمع المسلمون أنه لا يجوز فيها
إلا الاتصال والمشاهدة، فكذلك الخبر يحتاج من الاتصال والمشاهدة إلى مثل ما تحتاج إليه الشّهادة". (3)

وإذا رجعنا إلى البلاغ المزعوم، فإنّنا زيادة على ما تمّ بيانه، نقطع بعدم صحّة خبره، لشهادة علماء الجرح والتّعديل على ضعف مراسيل الزّهري، وهذه شهادة بعضهم التي نقلها لنا الإمام الذّهبي في سيره، قال رحمه الله:"قال يحيى بن سعيد القطّان (120 ــ 198 هـ) مرسل الزّهري شرّ من مرسل غيره، لأنّه حافظ كلّما قدر أن يسمّي سمّى، وإنّما يترك من لا يحبّ أن يسمّيه.

قال الذّهبي: مراسيل الزّهري كالمعضل لأنّه يكون قد سقط منه اثنان، ولا يسوغ أن نظنّ به أنّه أسقط الصّحابي فقط، ولو كان عنده عن صحابي لأوضحه، ولما عجز عن وصله، ولو أنّه يقول عن بعض أصحاب النّبي، ونقل كلام الشافعي فيه، حيث قال: إرسال الزّهري ليس بشيء لأنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم (4) وهو ضعيف.

نقد متن رواية محاولة انتحار النّبي صلى الله عليه وسلّم : إذا رجعنا إلى متن الرّواية نجد فيها عدّة اختلالات، فشدّة الحزن والهمّ كانت سببا في محاولة الانتحار، وهنا نكون أما جملة من الأحداث والتّعليلات، تنفي هذه المحاولة، منها:

أ ــ لقد مرّ عليه الصّلاة والسّلام بهموم عظيمة، أكثر من الحزن الذي أصابه وفق هذا البلاغ، ولم يخطر على باله الانتحار، فكيف يهمّ به في ما دون ذلك، فعن عائشة رضي اللّه عنها قالت: ((**هل أتى عليك يوم كان أشدّ من يوم**

(1) ــ جلال الدين السيوطي: تدريب الرّاوي في شرح تقريب النّواوي 303/1.

(2) ــ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، 450/12.

(3) ــ ابن عبد البر: التّمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد 05/1 ــ 06.

(1) ــ شمس الدين الذّهبي: سير أعلام النّبلاء 338/5 ــ 339.

أحد؟ قال: لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشدّ ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على بن عبد ياليل، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلاّ وأنا بقرن الثّعالب))

ب ــ لو كانت محاولة الانتحار صحيحة لكان ظهور جبريل مرّة واحدة كافيا في اطمئنانه، فهل يعقل أن يكذّبه ولا يطمئنّ لخبره، إلاّ إذا كرّر النّزول إليه وأكّد له البشارة بالنّبوّة!؟

ج ــ لماذا لم ينهه جبريل عن هذا الفعل المشين؟ وهل يبيح اللّه وقوع ما نهى عباده عنه على يدي نبي جعله قدوة للعالمين، دون تعقيب أو بيان لحكمة معيّنة! فقد قال عليه الصّلاة والسّلام: **((من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبدا ...))** ([1])

د ــ سيرته تدل على استقامته وتوازنه، بدليل قول خديجة عندما جاءها من غار حراء خائفا: ((**كلاّ واللّه لا يخزيك اللّه أبدا إنّك لتصل الرّحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضّيف، وتعين على نوائب الحق**)) ([2]) فكيف يهمّ بالانتحار من يخفّف على النّاس آلامهم، ويمسح عنهم همومهم وأحزانهم، فإنّ فاقد الشّيء لا يعطيه.

هـ ــ ثمّ إنّنا نتساءل كيف عرفنا أنّه عليه الصّلاة والسّلام همّ بالانتحار؟ فذهابه إلى أعلى شواهق الجبال فيه أمر محسوس مشاهد، وهو ذهابه إلى أعلى شواهق الجبال التي ألف الصّعود إليها في فترات خلواته للتّفكّر في عجائب خلق الله، فلا حرج أن يغدو إليها ثانية لأنّها كانت أنيس روحه، اشتياقا لأنوار الهداية التي كانت تغمره في أوقات نزول الوحي، تطلّعا لمزيد من تجلّيات أمين الوحي جبريل عليه السّلام.

أمّا كون هذا الذّهاب لقصد الانتحار، فهو أمر باطن محجوب، لأنّ هذا الهمّ من حديث النّفس الذي لا يطّلع عليه إلاّ الله علاّم الغيوب، وصاحبه الذي عزم على تحقيقه عمليا.

وهنا نتساءل: هل حدّث يوما ما عن نفسه؟ هل حدّث به زوجته الوفيّة التي كان يأنس إليها ويخبرها بكلّ ما يحصل له من غرائب الحوادث وعجائب الآيات؟ لكونها أقرب النّاس إليه، وأجدرهم أن تعلم من حاله ما يخفى على سائر النّاس، وإذا كان النّبي عليه الصّلاة والسّلام قد أخفى عليها هذا الحزن المزعوم حرصا على شعورها من الصّدمة، فأين خاصّة أصحابه السبّاقين إلى الإيمان به؟ كأبي بكر الصدّيق، وعلي بن أبي طالب، وزيد بن حارثة، وغيرهم... ؟ فهل ثبت عن واحد من هؤلاء أن رووا كلمة من هذا البلاغ المزعوم؟ والجواب: لم يثبت هذا، ولم يحدّث أحد يحدّث بذلك قط. ([3])

ولماذا لا يروي هذه الحادثة أحد المقرّبين من أصحابه؟ أو إحدى زوجاته؟ أو غيرهم من الصّحابة ؟! لأنّ الحادثة لم تقع.

تلك بعض النّماذج التي تكشف لنا عن الأسس التي اعتمدها العلماء في قراءة النّصوص الدينية، وهذا لإثبات نسبتها إلى قائلها وفهمهما وفق مقاصد صاحبها، لتسلم النّصوص والقراءات من التّحريف.

واجبنا نحو الأحاديث الظنيّة : تحقيقا للوعد الذّي قطعه اللّه لعباده، وهو الحفاظ على دينه، فإنّه سبحانه تكفّل ببيانه بيانا شافيا مؤسّسا على اليقين، وعليه فإنّ العقيدة لا تؤخذ من النّصوص الظنيّة، فضلا عن الوهمية، وعليه يجب التّحري والتّوثيق، بدراسة الأسانيد والتّحقّق من صحّتها، وتحليل المتون والتّيقّن من موافقتها للقرآن الكريم، وما صحّ عن النّبي عليه الصّلاة والسّلام، فإذا شهد العلماء بصحّة الرّواية أخذنا بها، وإذا شهدوا بخلاف ذلك تركناها، فإنّ اللّه ألزمنا بكتابه

(2) ــ البخاري: عن أبي هريرة، كتاب الطّب، باب: شرب السمّ والدّواء به وما يخاف منه، حديث رقم 5778.

(1) ــ البخاري: عن عائشة، كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، حديث رقم 03.

(2) ــ تكفّل الشّيخ محمّد الصّادق إبراهيم عرجون بردّ هذا البلاغ ومناقشة الأسانيد والمتون لمختلف الرّوايات، بتوسّع وأسلوب بديع تحت عنوان: أقصوصة التّردي من شواهق الجبال، أبطولة زائفة مضلّة. انظر: كتاب: محمد رسول الله صلى الله عليه وسلّم، منهج ورسالة، بحث وتحقيق 385/1 ــ 457.

وسنّة نبيّه عليه الصّلاة والسّلام، دون سواهما، وهذا هو النّهج الذي سار عليه الصّحابة الكرام رضي الله عنهم في التّعامل مع السنّة.

قال الذّهبي: وكان أبو بكر أوّل من احتاط في قبول الأخبار، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذويب، أنّ الجدّة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورّث، فقال: ما أجد لك في كتاب اللّه شيئا، وما علمت أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ذكر لك شيئا، ثمّ سأل النّاس فقام المغيرة، فقال: حضرتُ رسول اللّه يعطيها السّدس، فقال له هل معك أحد؟ فشهد محمّد بن مسلمة بمثل ذلك، فأنفذه أبو بكر. ([1])

وقال في ترجمة عمر: وهو الذّي سنّ للمحدّثين التّثبّت في النّقل، وربّما كان يتوقّف في الخبر الواحد إذا ارتاب، فروى الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أنّ أبا موسى سلّم على عمر من وراء الباب ثلاث مرّات، فلم يؤذن له فرجع، فأرسل عمر في أثره، فقال لم رجعت؟ قال سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقول: إذا سلّم أحدكم ثلاثا فلم يُجب فليرجع، قال لتأتينّي على ذلك ببيّنة، فجاءنا أبو موسى متنقّعا لونه ونحن جلوس، فقلنا ما شأنك؟ فأخبرنا وقال: هل سمع أحد منكم؟ فقلنا: نعم كلّنا سمعه فأرسلوا معه رجلا منهم، حتّى أتى عمر بن الخطّاب فأخبره. ([2])

فالتّثبّت لا يعني التّشكيك في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وإنّما حراسة السنّة من أن يتلاعب بها العابثون، أو يخطئ في روايتها المخلصون.

خاتمة : من خلال ما سبق تبيّن لنا جليا أنّ أولئك العلماء لم يتعاملوا مع النّصوص الشّرعية بأهوائهم، إنّما بذلوا الوسع لمعرفة مراد الله تعالى، انطلاقا من قواعد الشّريعة الإسلامية، والآيات القرآنية،، واللغة العربية، فمن النّصوص انطلقوا، وإليها رجعوا، ومن فوائد هذا البحث تعلّم التّثبّت قبل إصدار الأحكام، وأهمّية الاطّلاع على مقالات العلماء لتتّسع مدارك الدّارسين، وعدم التّسرّع في الحكم على النّاس، فقد أمرنا الله بالتّثبّت قائلا: ((**وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا**)) [الإسراء 36]

كما تبيّن لنا أنّ معرفة معاني القرآن والسنّة، تقتضي الاطّلاع على عرف العرب في الخطاب، وأساليب القرآن في البيان، والتّثبّت من صحّة الأخبار، فقد كثرت الرّواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم، واختلف الرّواة في الحفظ، ووقع الوهم في إسناد الخبر إلى قائله، وهذا يدعو إلى مزيد من التّحري والتّريّث، والنّظر في تخريجات أهل الصنعة في الرّواية والدّراية، للتّمييز بين قول النّبي صلى الله عليه وسلم، وقول غيره.

والتّعامل مع آيات الصّفات ينبغي أن يكون بمنهج يهدف إلى تحقيق مقاصدها في الواقع، انطلاقا من حقيقة الإسلام والإيمان، المتمثّلة في الارتباط بين الاعتقاد والعمل، فالإيمان الحقّ بالصّفات لا ينحصر في المعرفة الذّهنيّة لمدلولاتها، إنّما يتعدّى إلى النّفس ليؤثّر فيها، تأثيرا تصبح منفعلة بتلك المدلولات، متكيّفة في منازعها السّلوكيّة، بحيث نرى في أفعال المؤمن آثار ما يؤمن به من الصّفات، ففي آيات سورة ص التي تمّ الاستشهاد بها، بيان من الله لعباده مغبّة عدم الامتثال لأمره، وإظهار لحلمه على خلقه، وعلمه بما يصدر من عباده، فيكون لصفة العلم على سبيل المثال أثر في توخّي الصّدق في السرّ والعلن، لأنّ اللّه يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصّدور، وهكذا الأمر في سائر صفاته سبحانه، حتّى يصير المؤمن متخلّقا بصفات اللّه في أعماله وأحواله كلّها، وقد نبّه ابن خلدون (ت 808 هـ) إلى هذا بقوله: " المعتبر في التّوحيد ليس هو الإيمان فقط، الذّي هو تصديق حكمي، فإنّ ذلك من حديث النّفس، وإنّما الكمال في حصول صفة منه تتكيّف بها النّفس، كما أنّ المطلوب من الأعمال والعبادات أيضا حصول ملكة الطّاعة والانقياد، وتفريغ القلب عن شواغل ما سوى المعبود، حتّى ينقلب المؤمن ربّانيا.

(1) ــ شمس الدين الذهبي: تذكرة الحفاظ 02/1.

(2) ــ تذكرة الحفّاظ 06/1.

والفرق بين الحال والعلم في العقائد، فرق ما بين القول والاتّصاف، والعلم الحاصل عن الاتّصاف هو أوثق من العلم الحاصل قبل الاتّصاف، ولا يحصل الاتّصاف بمعاني الإيمان بمجرّد العلم، وإنّما بوقوع العمل وتكراره مرّات غير منحصرة بعدد، فترسخ ملكة الإيمان، ويحصل الاتّصاف والتّحقيق به، ويجيء العلم الثّاني النّافع في الآخرة. ([1])

وهذا هو فقه الإيمان، وهو الفقه الحقيقي الذّي كان يعنيه السّلف في كلامهم، فقد كان في صدر الإسلام يطلق على علم طريق الآخرة، ومعرفة دقائق آفات النّفوس، ومفسدات الأعمال، وقوّة الإحاطة بحقارة الدّنيا، وشدّة التّطلّع إلى نعيم الآخرة، واستيلاء الخوف على القلب، كما نبّه إلى ذلك أبو حامد الغزالي مستدلاّ بقوله تعالى: ((**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**)) [التّوبة 122]

وقال: وما يحصل به الإنذار والتّخويف هو هذا الفقه، دون تفريعات الطّلاق والسّلَم والإجارة، فذلك لا يحصل به إنذار ولا تخويف، ثمّ نقل كلاما للحسن البصري، عندما قال له أحدهم: إنّ الفقهاء يخالفونك فأجابه قائلا: ثكلتك أمّك، وهل رأيت فقيها بعينك، إنّما الفقيه: الزّاهد في الدّنيا، الرّاغب في الآخرة البصير بدينه، المداوم على عبادة ربّه، الورع، الكافّ نفسه عن أعراض المسلمين، العفيف عن أموالهم النّاصح لجماعتهم.

قال الغزالي: معلّقا على كلام الحسن: ولم يقل في جميع ذلك الحافظ لفروع الفتاوى، ولست أقول إنّ اسم الفقه لم يكن متناولا للفتاوى في الأحكام الظّاهرة، ولكن كان بطريق العموم والشّمول، أو بطريق الاستتباع، فكان إطلاقهم له على علم طريق الآخرة أكثر. ([2])

وقال الآلوسي (ت 1854) تعليقا على قوله تعالى: ((**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً**)) [التّوبة 122] وكان الظّاهر أن يقال ليعلموا بدل لينذروا، ويفقهون بدل لعلّهم يحذرون، للإشارة إلى أنّه ينبغي أن يكون غرض المعلّم الإرشاد والإنذار، وغرض المتعلّم اكتساب الخشية، لا التّبسّط والاستكبار. ([3])

إذن فالمطلوب حصول ملكة راسخة في النّفس، ينشأ عنها الإيمان الذي هو أصل التّكاليف كلّها وينبوعها، وهو الذي تحصل به الشّهادة على النّاس وسعادة الدّارين.

ثبت المراجع

- **إبطال التّأويلات لأخبار الصّفات:** أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمّد بن الفرّاء، تحقيق محمّد بن حمد الحمود النّجدي، دار إيلاف الدّولية للنّشر والتّوزيع، الجهراء، الكويت (د ت)
- **إحياء علوم الدّين:** أبو حامد الغزالي، دار الجيل، بيروت، لبنان. (د ت)
- **إرشاد الفحول عن علم الأصول:** محمد بن علي الشوكاني، تحقيق سامي بن العربي الأثري، دار الفضيلة، الرّياض، السّعودية، الطّبعة الأولى 1421هـ/2000 م.
- **أساس التّقديس:** فخر الدّين الرّازي، تحقيق أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليّات الأزهريّة بالقاهرة طبعة 1406 هـ / 1986م.
- **إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين:** محمّد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، الدمّام، السّعودية، الطّبعة الأولى1423 ه .
- **الإبانة عن أصول الدّيانة:** أبو الحسين الأشعري، تحقيق فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، مصر، الطّبعة الأولى، 1397 هـ/1977م.
- **الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصّحابة:** بدر الدّين الزّركشي، اعتنى به سعيد الأفغاني المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطّبعة الثانية 1390 هـ/1970 م.

(1) ــ ابن خلدون : المقدّمة ص 492.

(2) ــ أبو حامد الغزالي: إحياء علوم الدّين 45/1.

(3) ــ محمود بن عبد الله الآلوسي: روح المعاني 70/7.

ـ **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان:** علاء الدين بلبان الفارسي، تحقيق وتعليق وتخريج شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، لبنان، الطّبعة الأولى 1408 هـ/1988م.
ـ **الإحكام في أصول الأحكام:** علي بن محمّد الآمدي، دار الصّميعي، الرّياض، السّعوديّة، الطّبعة الأولى 1424 هـ/2003 م.
ـ **الأسماء والصّفات:** أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، اعتنى به محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتّراث، القاهرة، مصر (د ت)
ـ **التمهيد لما في الموطّأ من المعاني و الأسانيد:** أبو عمر يوسف بن عبد الله عبد البر، مجموعة من المحقّقين، وزارة الأوقاف والشّؤون الإسلامية، المملكة المغربية، الطّبعة الأولى 1387هـ/1967 م.
ـ **التّمهيد:** أبو بكر محمّد بن الطيّب البّاقلاّني، عني بتصحيحه ونشره الأب ميكارثي اليسوعي، المكتبة الشّرقية، بيروت، لبنان 1957م.
ـ **الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمّنه من السنّة وآي الفرقان:** أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التّركي وآخرون، مؤسّسة الرّسالة، الطّبعة الأولى1427هـ/ 2006 م
ـ **الرّسالة المدنية:** أبو العباس أحمد بن تيمية، تحقيق الوليد بن عبد الرّحمن الفريان، دار طيبة، الرّياض السّعودية، الطّبعة الأولى 1408 هـ.
ـ **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية:** أبو الفرج عبد الرّحمن بن علي ابن الجوزي، ضبطه الشّيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطّبعة الأولى 1403هـ/1983م.
ـ **العلو للعلي الغفّار:** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز الذّهبي، اعتنى به حسن بن علي السّقّاف دار الإمام الرواس، بيروت، لبنان، الطّبعة الثّالثة 1428هـ/2007م.
ـ **المصنّف:** أبو بكر بن عبد الرزّاق بن همّام الصّنعاني، تحقيق، حبيب الله الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، لبنان، الطّبعة الثّانية، 1403 هـ / 1983 م .
ـ **الموافقات في أصول الشّريعة**: إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الشّاطبي، شرحه وخرّج أحاديثه عبد اللّه درّاز، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطّبعة الثّالثة 1424 هـ/2003 م .
ـ **تاريخ ابن خلدون (المقدّمة):** عبد الرّحمن بن خلدون، دار الكتب العلميّة بيروت، لبنان، الطّبعة الثّانية 1424هـ/2003 م.
ـ **تدريب الرّاوي في شرح تقريب النّواوي:** جلال الدين السيوطي، اعتنى به مازن بن محمد السرساوي، دار ابن الجوزي، الرياض، السعودية، الطّبعة الأولى 1431 هـ.
ـ **تذكرة الحفّاظ:** أبو عبد الله شمس الدين محمد الذّهبي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، 1374هـ.
ـ **تفسير القرآن العظيم:** أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ، اعتنى به أحمد عبد السّلام الزّعبي، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر (د ت).
ـ **تهذيب التّهذيب:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به إبراهيم الزّيبق، وعادل مرشد، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، لبنان 1416 هـ / 1995 م.
ـ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن:** أبو جعفر محمد بن جرير الطّبري، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التّركي، هجر للطّباعة والنّشر والإعلان، القاهرة، مصر، الطّبعة الأولى، 1422 هـ / 2001 م .
ـ **جمع الجوامع في أصول الفقه:** تاج الدّين السّبكي، اعتنى به عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الطّبعة الثّانية 1424 هـ / 2002 م.
ـ **دفع شبه التّشبيه بأكف التّنزيه:** أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق حسن بن علي السقّاف، دار الإمام الرواس، بيروت، لبنان، الطّبعة الرّابعة 1428 هـ / 2007 م.
ـ **رسالة التّوحيد:** محمّد عبده، علّق عليها محمّد رشيد رضا، اعتنى بها بسّام عبد الوهّاب الجابي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطّبعة الأولى 1421 هـ/2001 م.

ــ **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني:** شهاب الدّين محمود بن عبد اللّه الآلوسي دار الفكر، بيروت، لبنـــان، الطّبعة الأولى 1414هـــ/1994م .
ــ **زاد المسلم فيما اتّفق عليه البخاري ومسلم:** محمد حبيب الله الجكني الشّنقيطي، دار الفكر، بيروت لبنان 1401 هـــ/1981 م.
ــ **سنن أبي داود:** أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، اعتنى به شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرّسالة العالمية، بيـــروت، لبنان، الطّبعة الأولى 1430 هـــ/2009 م.
ــ **سنن التّرمذي:** محمّد بن عيسى الترمذي ، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف للنّشر والتّوزيـــع، الرّياض، الطّبعة الأولى 1417 هـــ .
ــ **سير أعلام النّبلاء:** شمس الدّين الذّهبي، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، لبنان، الطّبعة التّاسعة، 1993 م.
ــ **سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزّاهد:** عبد الرحمن بن الجوزي، اعتنى به نعـــيم زرزور، دار الكتـــب العلميـــة، بيروت، لبنان، الطّبعة الأولى 1404هـــ ــ 1984م.
ــ **شرح صحيح البخاري:** أبو الحسن علي بن خلف ابن بطّال، ضبطه أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرّشد الرّياض، السّعودية (د ت)
ــ **صحيح مسلم بشرح النّووي:** محي الدّين النّووي، مؤسّسة قرطبة، الرياض، السعودية، الطّبعة الثّالثة 1414هـــ ــ 1994م.
ــ **طبقات الشّافعيّة الكبرى:** تاج الدّين عبد الوهّاب السّبكي، تحقيق محمود محمّد الطناحي، عبد الفتّاح محمّد الحلو، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، مصر 1383 هـــ/1964 م.
ــ **علوم الحديث ومصطلحه عرض ودراسة:** صبحي الصّالح، دار العلم للملايين بيروت، لبنان، الطّبعة الخامسة عشرة 1984م.
ــ **علوم الحديث:** أبو عمرو بن الصّلاح، عثمان بن عبد الرّحمن الشّهرزوري، تحقيق نور الدين عتـــر، دار الفكـــر المعاصـــر، بيروت، لبنان، 1406 هـــ/1986م.
ــ **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار السّلام بالرّياض، الطّبعة الأولى 1421هـــ/2000م.
ــ **فتح القدير الجامع بين الرّواية والدّراية من علم التّفسير:** محمّد بن علي الشوكاني، اعتنى به يوسف الغوش، دار المعرفـــة، بيروت، لبنان، الطّبعة الرّابعة 1428 هـــ/2007م.
ــ **فتح المعيث بشرح ألفية الحديث:** محمد بن عبد الرحمن شمس الدين السّخاوي، حبيب الله الجكني الشّنقيطي، دار الفكر، بيروت لبنان 1401 هـــ/1981 م.
ــ **كتاب السنّة:** أبو بكر عمر بن أبي عاصم، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت، لبنان، الطّبعة الأولى 1400هـــ/1980م.
ــ **كتاب السنّة:** عبد الله بن أحمد بن حنبل: تحقيق محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم الدّمام، السّـــعودية، الطّبعـــة الأولى 1406 هـــ/1986م.
ــ **محمّد رسول الله: منهج ورسالة، بحث وتحقيق:** محمد الصّادق إبراهيم عرجون، دار القلم، دمشق سوريا، الطّبعـــة الثّالثـــة، 1430هـــ/2009م.
ــ **معالم السّنن:** أبو سليمان حمد بن محمّد الخطّابي البستي، اعتنى به عبد السّلام عبد الشّافي محمّد، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، 1416 هـــ/1996 م.
ــ **معجم مقاييس اللغة:** أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السّلام محمد هارون، دار الفكـــر للطّباعـــة والنّشـــر، بيروت، لبنان 1399هـــ/1979م.
ــ **ميزان الاعتدال في نقد الرّجال:** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز الذّهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، 1382هـــ/1963م.

(5) ــ أبو عمرو بن الصّلاح: علوم الحديث، ص 54 ــ 55.